

Distr.  
GENERAL

A/52/609  
19 November 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ٨٠ من جدول الأعمال

### اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة)

#### تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد ميلوس كوتيريك (سلوفاكيا)

- ١ - أدرج البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة وفقاً لقرار الجمعية ٥٤/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
- ٢ - وفي الجلسة العامة ٤ المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي: البنود ٦٢ إلى ٨٢، وجررت المناقشة العامة في الجلسات ٣ إلى ١٢ المعقودة في الفترة من ١٣ إلى ١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/52/PV.3-12). وجررت مناقشات منظمة لمواضيع محددة تتعلق بالنهج المواضيعي المعتمد، في ست جلسات غير رسمية انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. ونظرت اللجنة في مشاريع القرارات المتعلقة بالبنود، في الجلسات ١٥ إلى ١٧ المعقودة في الفترة من ٥ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.15-17)؛ واتخذت إجراء بشأنها في الجلسات ١٨ إلى ٢٤ المعقودة من ١٠ إلى ١٤ وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/52/PV.18-24).
- ٤ - وللنظر في البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

(أ) مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة (A/52/128)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة (A/52/213)؛

(ج) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة يحيل بها بيان اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز إلى الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة، المعقود في نيويورك، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/447-) (S/1997/775).

#### ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.24

٥ - في جلسة غير رسمية معقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل هنغاريا، نيابة عن الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، إستونيا، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بيرو، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كينيا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان، تقديم مشروع قرار بعنوان "اتفاقية حظر استحداث ونتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة" (A/C.1/52/L.24)، وفي وقت لاحق انضمت كل من إكوادور وأوروغواي وبيلاروس وجمهورية إيران الإسلامية وسان مارينو وموناكو والسلفادور وكولومبيا إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - واعتمدت اللجنة، في جلستها ١٨ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، مشروع القرار A/C.1/52/L.24 بدون تصويت.

#### ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار:

اتفاقية حظر استحداث ونتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية  
(البيولوجية والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتصلة بالخطر الكامل والفعال للأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن هناك ما يزيد على مائة وأربعين دولة طرفا في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة<sup>(١)</sup>، بما في ذلك جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن،

وإذ تضع في الاعتبار طلبها إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تنفيذ توصيات المؤتمرات الاستعراضية، بما في ذلك تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليه في الاعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة<sup>(٢)</sup>، وأن تتيح هذه المعلومات والبيانات للأمن العام وفقا للإجراء الموحد، سنويا وفي موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٥/٤٦ ألف، المتخذ دون تصويت في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، والذي رحبت فيه، في جملة أمور، بإنشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين يكون باب الاشتراك فيه مفتوحا أمام جميع الدول الأطراف لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية، وذلك انطلاقا من توصيات المؤتمر الاستعراضي الثالث<sup>(٣)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦٥/٤٨، المتخذ دون تصويت في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، والذي زكت فيه التقرير النهائي لفريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية<sup>(٤)</sup>، الذي وافق عليه الفريق بتوافق الآراء في اجتماعه الأخير المعقود في جنيف في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٨٦/٤٩، المتخذ دون تصويت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الذي رحبت فيه بالتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية<sup>(٥)</sup>، الذي اعتمد بتوافق الآراء في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، والذي اتفقت فيه الدول الأطراف على إنشاء فريق مخصص يكون باب الاشتراك فيه مفتوحا أمام جميع الدول الأطراف، ويكون هدفه النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، بما في ذلك تدابير تحقق ممكنة، وصياغة مقترحات لتعزيز الاتفاقية، تدرج، حسب الاقتضاء، في صك ملزم قانونا يقدم إلى الدول الأطراف كي تنظر فيه،

(١) القرار ٢٨٢٦ (د - ٢٦)، المرفق.

(٢) BWC/CONF.III/23, Part II.

(٣) انظر BWC/CONF.III/23.

(٤) BWC/CONF.III/VEREX/9 و Corr.1.

(٥) BWC/SPCONF/1.

وإذ تشير إلى أحكام الاتفاقية المتصلة بالتعاون العلمي والتكنولوجي والأحكام ذات الصلة من التقرير النهائي لفريق الخبراء الحكوميين المخصص، والتقرير النهائي للمؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية، المعقود في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، والوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية،

١ - ترحب بالمعلومات والبيانات التي قدمت حتى الآن، وتكرر طلبها إلى جميع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة أن تشارك في تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليه في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في الاتفاقية<sup>(٧)</sup>؛

٢ - ترحب أيضا بالتقدم الذي أحرزه الفريق المخصص بهدف الوفاء بالولاية التي حددها له المؤتمر الخاص للدول الأطراف في الاتفاقية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وتحث الفريق المخصص على تكثيف أعماله بحيث تستكمل في أقرب وقت ممكن قبل بدء المؤتمر الاستعراضي الخامس وأن يقدم تقريره، الذي سيعتمد بتوافق الآراء، إلى الدول الأطراف للنظر فيه في مؤتمر خاص؛

٣ - ترحب كذلك في هذا السياق بالخطوات التي اتخذها الفريق المخصص، بتشجيع من المؤتمر الاستعراضي الرابع، لاستعراض أساليب عمله، وخاصة بدء مفاوضات بشأن صياغة نص أولي لبروتوكول للاتفاقية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديعه للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ مقررات وتوصيات المؤتمرات الاستعراضية، وكذلك المقررات الواردة في التقرير النهائي للمؤتمر الخاص، بما في ذلك تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى فريق الخبراء الحكوميين المخصص؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول الموقعة التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك دون تأخير، وتطلب أيضا إلى الدول الأخرى التي لم توقع على الاتفاقية أن تصبح أطرافا فيها في موعد مبكر، فتسهم بذلك في تحقيق التقيد بالاتفاقية على نطاق عالمي؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة".

— — — — —